القواعد الفقهية عند ابن عرفة المالكي

من خلال تفسيره جمعًا ودراسة

إعداد الباحثة:

عائشة بنت عبد الله بن ناصر السعوي

الملخـــص

بحث تناول جملة من القواعد الفقهية التي استدل لها من خلال تفسيره. وهذا الموضوع له أهميته وذلك للمكانة العلمية لتفسير ابن عرفة؛ وما تميز به هذا التفسير من شموله لثروة أصولية كبيرة في تفسيره على مستوى التأصيل استدلالاً بالآيات للقواعد الفقهية. وهذا البحث يحقق أهدافًا علمية من أبرزها جمع القواعد الفقهية، وترتيبها ترتيبًا علميًّا وفق كتب القواعد الفقهية، وهذه القواعد هي: القواعد المتفرعة من القواعد الكلية الكبرى، والقواعد المتفرعة من القواعد الكبرى والصغرى، وكذلك من الأهداف أنه يبين أثر آراء بن عرفة في القواعد الفقهية في تفسيره لكتاب الله تعالى، فكانت حدود البحث لا تعدو أن تكون استقراء لآراء ابن عرفة في القواعد الفقهية في التفسير، وجمعها ودراستها، وترتيبها ترتيبًا من ناحية القواعد الفقهية، ولم أطلع على جهود علمية وبحثية تتناول موضوع هذا البحث. ويتحدث البحث عن ابن عرفة وتفسيره، والمقدمات والمبادئ في القواعد الفقهية، وقمت بجمع مسائل بن عرفة في القواعد الفقهية من خلال تفسيره لذكر الله، ثم أتيت بالتعريف بالمسألة موضع الدراسة، وبيان معاني مفرداتها في اللغة والاصطلاح، وبينت الخلاف في المختلف فيه مع نسبة الأقوال وفق الترتيب التاريخي للمذاهب، وأذكر الآية ورأي ابن عرفة في المسألة، مع توثيقه من تفسيره، وأناقش قوله من خلال دليله الذي استدل به لقوله من كتاب الله تعالى.

الكلمات المفتاحية: ابن عرفة – القواعد الفقهية – مصالح – المالكي – الشريعة – التأسيس – القواعد الرئيسية – القواعد الفرعية.

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

Abstract

The title of the research: (Rules of Jurisprudence at the son of Arafa al-Maliki through his interpretation - collective and study) - a study dealing with a number of jurisprudential rules that have been derived from it through its interpretation .

And this subject is important because of the scientific status of the interpretation of Ibn Arafa; and characterized by this interpretation of the comprehensive wealth of fundamentalism in its interpretation at the level of rooting in reference to the verses of the rules of jurisprudence.

This research achieves scientific objectives، the most important of which is the collection of jurisprudential rules، arranged in scientific order according to the books of jurisprudential rules. These rules are: the rules that branch out from the grand rules of the rules، and the branching rules of the major and minor rules ،

As well as the objectives that it shows the impact of the views of bin Arafah in the rules of jurisprudence in the interpretation of the book of God، was the limits of research is no more than be an extrapolation to the views of Ibn Arafa in the rules of jurisprudence in the interpretation، and study and arranged، arranged in terms of jurisprudential rules ، I did not know about scientific and research efforts that dealt with the subject of this research.

Research Plan: Introduction، showing the importance of the subject and the reasons for choosing the subject، its objectives، previous studies، three chapters، the conclusion، and the indexes: Chapter I: Ibn Arafa and its interpretation، and there are two sections:

Chapter II: Introductions and principles in the jurisprudential rules، including three topics:

Chapter Three: The Rules of Jurisprudence in Ibn Arafah in its interpretation and in it are two sections:

The first topic: the rules of the branch of the grand college rules and the four demands:

The second topic: the rules of the branch of the major and minor rules، including two demands:

Research Methodology: It is a general approach that I followed the analytical inductive method and collected jurisprudential rules through its interpretation، and then I studied them and compared them with the words of the scholars.

And a special approach to study the issue as follows: I have collected the issues of Ibn Arafa in the rules of jurisprudence through the interpretation of the memory of God، and then came to the definition of the issue under study، and to explain the meanings of vocabulary in the language and terminology، and showed the difference in the difference with the proportion of statements according to the historical arrangement of the doctrines ،I mention the verse and the opinion of Ibn Arafah in the matter، with its documentation of its interpretation، and I discuss the saying through his evidence، which is derived from his saying of the Book of God Almighty

Key words: Ibn Arafa - Jurisprudence rules - interests - Maliki - Sharia - establishment - major rules - minor rules.

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

وتشتمل على ما يلي:

أهمية الموضوع.

أسباب اختيار الموضوع.

أهداف الموضوع.

خطة البحث.

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعدُ: فإن من المسلم اليقيني أن القواعد الفقهية تُستمد أولاً من الكتاب الكريم والسنة النبوية المطهرة، فهما المصدران الأولان لاستخراج القواعد الفقهية، وهما كذلك الموضعان الأولان لتطبيق هذه القواعد؛ لتكون خادمة للمجتمع في استنباط القواعد الفقهية.

وقد وفّق الله تعالى أئمةً أعلام فاشتغلوا بكتاب الله تعالى تعلمًا وتعليمًا، ومدارسة وفهمًا وتفسيرًا بنظرة شمولية لكل ما حواه كتاب الله الذي لا تنقضي عجائبه، فكان من ذلك: عنايتهم القواعد الفقهية المستنبطة من الآيات القرآنية من جهة، وتطبيق هذه القواعد في فهم هذه الآيات وتفسيرها واستخراج الأحكام منها من جهة أخرى، فجمع الله لهم الخيرين في فهم كتاب الله تعالى، ومن هؤلاء عالم المغرب العلامة محمد بن محمد بن محمد بن عرفة أبو عبد الله الوَرْغَمِيّ التونسي المالكي عالم المغرب، المعروف بابن عرفة، فإنه ومنذ أن ظهر كتابه تفسير القرآن الكريم المعروف بـ(تفسير ابن عرفة) مطبوعا[1] وهو محل إعجاب القارئين له؛ لما حواه

(١) تفسير ابن عرفة له طبعتان: الأولى: تفسيراه في سورة البقرة فقط، المحقق: د. حسن مراد المناعي، الكنية: أبو مراد، ولد سنة ١٣٣٧هجرية، وعاش في مدينة طنطا، جمهورية مصر العربية، كان والده عمدة البلد آنذاك. المصدر النت جريدة الكويتية الخليجية المسماة (جريدة الكويتية الخليجية الآن). عدد الأجزاء: ٢، الناشر: مركز البحوث بالكلية الزيتونية تونس، الطبعة: الأولى، ١٩٨٦م، الثانية: تفسير لجميع القرآن، المحقق: جلال

من ثروة علمية تزخر بالفنون ومنها القواعد الفقهية. وقد استخرت الله تعالى أن يكون هذا الكتاب ومؤلفه محل دراستي فكان هذا البحث بعنوان: (**القواعد الفقهية عند ابن عرفة المالكي من خلال تفسيره جمعًا ودراسة**)

ومن الله أستمد العون والتوفيق.

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

أهمية الموضوع:

تبرز أهمية الموضوع في مجموعة من النقاط أبرزها:

١ – المكانة العلمية للعلامة محمد بن عرفة الوَرْغَمِيّ، قال السخاوي [١] عند ذكر وفاته: «ولم يخلف بعده مثله»[٢] يعني في تونس، وقال ابن الجزري[٣]: «فقيه تونس وإمامها وعالمها وخطيبها»[٤] وقال ابن فَرْحُون[٥]: «الإمام العلامة المقرئ الفروعي الأصولي البياني

الأسيوطي، من خلال بحثي لم أطلع له على ترجمة، وهي النسخة المعتمد عليها في توثيق التفسير، وعدد الأجزاء: ٤، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ٢٠٠٨م.

(١) السَّخاوي هو: محمد بن عبد الرحمن السخاوي. ولد سنة (٨٣١هـ)، أصله من سخا، قرية بمصر. برع في علوم كثيرة. وُلد بالقاهرة ونشأ بها وتوفي بالمدينة المنورة. وأخذ عن كثير من الشيوخ، ومن أبرزهم: الحافظ ابن حجر العسقلاني، ألف كتبًا كثيرة، ولعل من أهمها: الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع؛ طبقات المالكي توفي سنة(٩٠٢هـ). نقلا عن الموسوعة العربية العالمية **http: //www. mawsoah. net**

(٢) الضوء اللامع، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (٩/ ٢٤١).

(٣) ابن الجَزَرِي هو: محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف، الشيرازي الشافعي، المشهور بابن الجزري، ولد سنة(٧٥١هـ)، ونشأ في دمشق وأنشأ فيها مدرسة سماها دار القرآن، ومات في شيراز، له مؤلفات كثيرة، توفي سنة(٨٣٣ هـ). نقلا عن الموسوعة العربية العالمية.

(٤) غاية النهاية في طبقات القراء للإمام شمس الدين أبي الخير محمد بن محمد بن محمد بن علي ابن الجزري (٢/ ٢٤٣).

(٥) ابن فَرْحُون: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري: عالم، ولد ونشأ ومات في المدينة. وهو مغربي الأصل، له (الديباج المذهب) في تراجم أعيان المذهب المالكي، و(طبقات علماء

المنطقي شيخ الشيوخ وبقية أهل الرسوخ»[1]، فهو قد برز في علوم كثيرة.

٢-ماتميز به هذا التفسير من ثروة علمية في فنون كثيرة ومنها القواعد الفقهية.

أسباب اختيار الموضوع: لاختياري هذا الموضوع أسباب كثيرة أبرزها:

١ - ما تقدم من علو منزلة الإمام ابن عرفة العلمية. وكذا منزلة تفسيره.

٢- ما حواه تفسيره من آراء في القواعد الفقهية جديرة بالعناية والاهتمام العلمي؛ لتكون مجالاً لدراسة الباحثين.

٣- الحاجة العلمية لربط القواعد الفقهية بالاستدلال والتطبيق من الكتاب الكريم؛ إذ إن هذا سيفتح آفاقًا علمية للدارسين والباحثين في القواعد الفقهية من خلال ربط مباحثه في القرآن الكريم، خصوصًا عند الأئمة المعنيين بذلك من المفسرين.

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

أهداف الموضوع:

يحقق البحث أهدافًا علمية من أبرزها:

١ - جمع القواعد الفقهية، وترتيبها ترتيبًا علميًّا وفق كتب القواعد الفقهية.

٢- بيان أثر آرائه في القواعد الفقهية في تفسيره لكتاب الله تعالى. فكانت حدود البحث لا تعدو أن تكون استقراء لآراء ابن عرفة في القواعد الفقهية في التفسير، وجمعها ودراستها، وترتيبها ترتيبًا من الناحية الفقهية.

الدراسات السابقة في الموضوع: من خلال التتبع لم أطلع على جهود علمية وبحثية تتناول موضوع هذا البحث في دراسة ابن عرفة وآرائه في القواعد الفقهية، والله أعلم.

خطة البحث: المقدمة: وبينتُ فيها أهمية الموضوع، وأسباب اختيار الموضوع، وأهدافه، وخطة البحث والتي تشتمل على مقدمة، وثلاثة فصول، وخاتمة، والفهارس:

الغرب) توفي سنة (٧٩٩هـ). ينظر الأعلام للزركلي (١/ ٥٢).

(١) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، للإمام القاضي إبراهيم بن نور الدين المعروف بابن فرحون المالكي (١/ ١٧١).

الفصل الأول: ابن عرفة وتفسيره، وفيه مبحثان:

المبحث الأول ترجمة ابن عرفة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: اسمه، ومولده، ونشأته، ووفاته

المطلب الثاني: شيوخ ابن عرفة، وتلاميذه ومؤلفاته.

المبحث الثاني: تفسير ابن عرفة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسم الكتاب، ونسبته إليه.

المطلب الثاني: منهجه في الكتاب.

المطلب الثالث: ثناء العلماء على الكتاب.

الفصل الثاني: المقدمات والمبادئ في القواعد الفقهية وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف القواعد الفقهية.

المبحث الثاني علماء القواعد الفقهية التراثيين والمعاصرين.

المبحث الثالث: أقسام القواعد الفقهية.

الفصل الثالث: القواعد الفقهية عند ابن عرفة في تفسيره وفيه مبحثان:

المبحث الأول: القواعد المتفرعة من القواعد الكلية الكبرى وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الأصل في الأشياء العدم.

المطلب الثاني الأصل في الأشياء الحِلّ.

المطلب الثالث: درء المفاسد مقدم على جلب المصالح.

المطلب الرابع: يرجح بين المفسدتين فيرتكب أخف الضررين.

المبحث الثاني: القواعد المتفرعة من القواعد الكبرى والصغرى وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التأسيس أولى من التأكيد.

المطلب الثاني: تعارض الأصل والغالب.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصلتُ إليها.

الفهارس: وتشمل:

فهرس الآيات الكريمة.

فهرس الأحاديث النبوية.

فهرس الأعلام المترجم لهم.

فهرس المراجع.

فهرس الموضوعات.

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

منهج البحث: سرت في عرض مادة البحث وصياغتها وفق المنهج الآتي:

أولاً: **في المنهج العام**: قمت باتباع المنهج الاستقرائي التحليلي فجمعت القواعد الفقهية من خلال تفسيره، ثم قمت بدراستها ومقارنتها بأقوال العلماء.

ثانيا: **المنهج الخاص لدراسة المسألة كما يأتي**:

- قمت بجمع مسائل بن عرفة في القواعد الفقهية من خلال تفسيره لذكر الله.
- قمت بالتعريف بالمسألة موضع الدراسة، وبيان معاني مفرداتها في اللغة والاصطلاح.
- أبين الخلاف في المختلف فيه مع نسبة الأقوال وفق الترتيب التاريخي للمذاهب.
- أذكر الآية ورأي ابن عرفة في المسألة، مع توثيقه من تفسيره.
- أناقش قوله من خلال دليله الذي استدل به لقوله من كتاب الله تعالى.

وقد بذلت جهدي في هذا البحث، فإن أحسنت فبتوفيق من الله وتسديد، وإن قصرت فذلك لضعف حيلتي وقلة بضاعتي، وذلك شأن كل من كان مفتقرًا إلى غيره، فالكمال المطلق لله ﷻ، اللهم إنِّي وكلت أمري إليك فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين أو أقل من ذلك وأصلح لي شأني كله.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفصل الأول: ابن عرفة وتفسيره

وفيه مبحثان:

المبحث الأول ترجمة ابن عرفة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: اسمه، ومولده، ونشأته، ووفاته

المطلب الثاني: شيوخ ابن عرفة، وتلاميذه ومؤلفاته.

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

المطلب الأول: اسمه ومولده ونشأته ووفاته: هو محمد بن محمد بن محمد بن عرفة، أبو عبد الله الوَرْغَمِيّ - بفتح الواو وسكون الراء وفتح المعجمة وتشديد الميم، نسبة لورغمة قرية من أفريقية - التونسي المالكي، عالم المغرب ويعرف بابن عرفة(١)، ولد محمد بن عرفة بتونس (٧١٦هـ-١٣١٦م) سنة ست عشرة وسبعمائة، وقدم للإمامة بالجامع بتونس عام ستة وخمسين وسبعمائة، وقدم لخطابته عام اثنين وسبعين، وقدم للفتوى عام ثلاثة وسبعين ولي الإمامة إلى أن مات (٢)، عاش ابن عرفة عمرًا حافلا بالفضائل الخلقية والمآثر العلمية، وتوفي ليلة الخميس الرابع والعشرين من جمادى الآخرة سنة (٨٠٣هـ-١٤٠١م) بتونس(٣). ومات وهو ابن سبع وثمانين(٤).

---

(١) ينظر: الضوء اللامع (٩/ ٢٤٠) غاية النهاية في طبقات القراء، (٢/ ٢١٤) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (١/ ٤١٩) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، للإمام الحنبلي الدمشقي (٩/ ٦١) هدية العارفين اسما المؤلفين وآثار المصنفين للبغدادي، (٢/ ١٧٧).

(٢) ينظر: شذرات الذهب (٩/ ٦١)، شرح حدود ابن عرفة الموسوم بالهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية، للرصاع (ص: ٦٣).

(٣) ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء (٢/ ٢١٤).

(٤) ينظر: الضوء اللامع (٩/ ٢٤٠)، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار والمصنفين: لإسماعيل باشا البغدادي (٢/ ١٧٧).

المطلب الثاني:

شيوخ ابن عرفة وتلاميذه ومؤلفاته: تتلمذ ابن عرفة على عدد من العلماء، وهم ما يلي:

١) **ابن عبد السلام الهواري**: فقد طلب العلم على أبي عبد الله محمد بن عبد السلام بن يوسف الهواري التونسي المالكي، فقيه إمام حافظٌ عالمٌ بالحديث، شارح مختصربن الحاجب[١]. الفرعي في الفقه، ولازمه كثيرا وأخذ عنه علما غزيرا[٢]، ولد سنة(٦٩٨هـ)، وتوفي في جمادى الآخرة سنة(٧٤٩هـ)[٣].

٢) **ابن سلامة**: هو أبي عبد الله محمد بن محمد بن حسن بن سلامة الأنصاري[٤]، مهر في العلوم وأتقن المعقول والمنقول، إلى أن صار المرجوع إليه في الفتوى ببلاد المغرب، وتصدى لنشر العلوم، وكان لا يفتر من التدريس وإسماع الحديث والفتوى[٥]، توفي سنة (٧٤٦هـ-١٣٤٥م)[٦].

٣) **أبو عبد الله الآبلي**: هو محمد بن إبراهيم بن أحمد العبدري التلمساني الآبلي، نشأ بتلمسان، ولد محمد سنة (٦٨١هـ)، [٧]، انتشر علمه، وتنقل بين تونس والقيروان وقد أخذ عنه

(١)ابن الحاجب هو: جمال الدين، أبو عمرو، عثمان بن أبي بكر يونس المصري، ولد سنة (٥٧٠ه)، فقيه، عرف بابن الحاجب له كتب منها: منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، توفي سنة(٦٤٦هـ). ينظر: بغية الوعاة (٢/ ١٣٤)، شذرات الذهب (٧/ ٤٠٥).

(٢) ينظر: شرح حدود ابن عرفة (ص: ٦٢)، غاية النهاية في طبقات القراء (٢/ ٢١٤)، الديباج المذهب (١/ ٤١٩)، وشجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن محمد مخلوقة، (ص: ٢١٠).

(٣) ينظر: شجرة النور الزكية (ص: ٢١٠).

(٤) ينظر: الضوء اللامع (٩/ ٢٤٠)، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، لأحمد بابا التنبكتي، (٤٠٢-٤٠٣).

(٥)ينظر: الضوء اللامع (٩/ ٢٤٠)، نيل الابتهاج بتطريز الديباج (٤٠٢-٤٠٣).

(٦) ينظر: نيل الابتهاج (٤٠٢).

(٧) ينظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (١/ ٤١٩)

العلم عدد كبير من الطلبة، منهم ابن خَلْدُون[١] وابن عرفة،. وتوفي الآبلي رحمه الله سنة (٧٥٧هـ)[٢].

تلاميذه: ١- الأبيّ: وهو أبو عبد الله محمد بن خلفة بن عمر الوشتاتي التونسي، المعروف بالأبيّ كان من نبغاء تلاميذ ابن عرفة، وأخذ عنه، كان من المقربين إلى ابن عرفة، لازمه ملازمة في جميع دروسه[٣].

٢- البسيلي أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد البسيلي.

٣- السلاوي أبو القاسم الشريف الإدريسي، أخذ عن ابن عرفة، من تآليفه: تقييد في التفسير عن ابن عرفة، في مجلدين، لم تضبط وفاته ويذكر ابن فرحون أن وفاته بعد الستين وسبعمائة[٤].

مؤلفاته: **من مؤلفات ابن عرفة**:

١) في التفسير وعلوم القرآن: له تفسير قيده عنه بروايات مختلفة بعض طلبته، [٥].

٢) له في القراءات: نظم في قراءة يعقوب، وهو مفقود[٦].

٣) العقيدة الإسلامية: له المختصر الشامل، حقق منه سعد غراب جزءًا منه سنة (١٣٩٢هـ-١٩٧٢م)[٧].

---

(١) ابن خَلْدُون هو: عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي، فيلسوف مؤرخ، عالم بالاجتماع، ولد سنة (٧٣٢)، فقيه مالكي، رحل إلى عدة بلدان تولَّى القضاء في مصر وتوفي بها، من مؤلفاته: (تاريخ ابن خَلْدُون)، ملخص المحصول للرازي، وغيرها. (ت ٨٠٨هـ). ينظر: الضوء اللامع (٤/ ١٤٥).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٩/ ٢٤٠)، شرح حدود ابن عرفة (ص: ٦٢).

(٣) نيل الابتهاج (١٠٥).

(٤) ينظر: الديباج المذهب (٨٢).

(٥) ينظر: المختصر الفقهي، لابن عرفه الوَرْغَميّ، لمحمد بن محمد بن حماد، (ص: ٢٣).

(٦) المصدر السابق (ص: ٢٤).

(٧) المصدر السابق(ص: ٢٤).

المبحث الثاني: تفسير ابن عرفة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسم الكتاب، ونسبته إليه.

المطلب الثاني: منهجه في الكتاب.

المطلب الثالث: ثناء العلماء على الكتاب.

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

المطلب الأول: اسم الكتاب، ونسبته إليه: لم يتول الشيخ ابن عرفة بنفسه كتابة هذا التفسير المتضمن خلاصة دروسه القيمة، ولكن طلابه من الأجيال المتعاقبة هم الذين اضطلعوا بذلك، فقيدوا أمالي شيخهم وفوائده، حتى أخرجوا تفسيرًا ينسب إليه، وإن لم يكن من تحرير قلمه، فلذلك يسند إليه الكلام بطريق النقل ويرمز إلى اسمه بابن عرفة، وأشهر الذين عرفوا بتدوين هذا التفسير هم ثلاثة من أكابر أصحابه تونسي، وجزائري، ومغربي: أما التونسي: فهو أكبر أصحاب ابن عرفة وأخصهم به، وهو الشيخ محمد الأبي. وأما الجزائري: فهو الشيخ أحمد البَسِيْلِي. وأما المغربي: فهو الشيخ أبو القاسم السلاوي(١).

المطلب الثاني: منهجه في الكتاب: تفسير ابن عرفة تفسير بياني أصولي فقهي، لا يغفل المأثور ويهتم بذكر القراءات، وقدم له ابن عرفة بمقدمة تكلم فيها عن علم التفسير وشروط المفسر، ثم شرع في تفسير الاستعاذة(٢)، وقد بين محمد الفاضل ابن عاشور(٣) في بيان أصالة تفسير ابن عرفة وشموله العناية بالناحية اللغوية والبيانية البلاغية، وأصول العقيدة والشريعة ونزعته

---

(١) ينظر: التفسير ورجاله للطاهر بن عاشور (١٢٦-١٢٧).

(٢) تفسير ابن عرفة (١/ ١٩-٢٢).

(٣) الطاهر ابن عاشور: هو محمد الفاضل بن محمد الطاهر ابن عاشور: أديب خطيب، مشارك في علوم الدين، في تونس. ولد سنة (١٢٩٦هـ) تخرج بالمعهد الزيتوني، وأصبح أستاذا فيه فعميدا، وهو من أعضاء المجمع اللغوي بالقاهرة، ورابطة العالم الإسلامي بمكة.، طبع من كتبه: (أركان الحياة العلمية بتونس)و(التفسير ورجاله) وغيره وتوفي سنة(١٣٩٣هـ). ينظر: الأعلام للزِّرِكْلِي (٦/ ٣٢٥).

النقدية، وتعدد مصادره، التي كان تفسيرابن عطية[١] يحتل فيها الصدارة، ومن مصادر ابن عرفة في تفسيره أيضا: كتاب (فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب) لشرف الدين الطيبي[٢]، وهو من المصادر الهامة في تفسيره.

وقد بين ابن عاشور منهج ابن عرفة أيضا بقوله: ويهتم بالتخريج والتأويل، حتى تتضح دلالة الآية مستقيمة على المعنى الذي تتعلق به، ويرد ما عسى أن يكون قد وقع من تخريج بعيد أو تأويل غير مقبول، بتطبيق القواعد اللغوية، والنكت البلاغية، أو بإثارة ما يتعلق بالمفاد من مباحث أصلية ترجع إلى أصول الدين أو أصول الفقه، جاعلا عمدته في هذه المباحث تفسير ابن عطية، غير معرض عن تفسير الكشاف، فيعتبر كلام ابن عطية حاصلا بين أيدي مستمعيه، ليسايره أو يرده، ويورد كلام الزمخشري[٣]، ويكثر إيراد الآراء والمذاهب عن العلماء في كل مسألة[٤]، ولقد اختار ابن عرفة لنفسه هذا المنهج التربوي وآثره على غيره من المناهج، وسار

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

(١) ابن عطية هو: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية المحاربي، أبو محمد الغرناطي، ولد سنة (٤٨١)، مفسر، فقيه، عارف بالأحكام والحديث، له (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) وغيره، توفي سنة (٥٤٢) للهجرة. ينظر: الأعلام للزِّرِكْلِيّ (٣/ ٢٨٢)، الديباج المذهب (٢٧٦).

(٢)الطيبي هو الحسن وقيل: الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي، صاحب شرح المشكاة وغيره، لم أقف من خلال بحثي على سنة ولادته، كان ملازما للعلم ولأشغال الطلبة، توفي سنة سبعمائة وثلاث وأربعين (٧٤٣هـ) رحمه الله. ينظر: شذرات الذهب (٨/ ٢٣٩)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للمؤلف بن حجر العَسْقَلانِيّ، (٢/ ٦٨).

(٣) الزمخشري: هو محمود بن عمر بن محمد الْخُوَارَزْمِيّ الزمخشري، ولد سنة (٤٦٧) علامة التفسير والحديث، والنحو واللغة والبيان، أشهر كتبه الكشاف في التفسير، والفائق في غريب الحديث، وغيرها. توفي سنة(٥٣٨هـ). ينظر: بغية الوعاة (٢/ ٢٧٩)، إنباه الرواة على أنباه النحاة، للوزير جمال الدين علي بن يوسف القفطي، (٣/ ٢٦٥).

(٤) ينظر: التفسير ورجاله (١٢٦-١٢٧).

بالتفسير وجهة جديدة؛ وجهة السؤال والجواب قبل تقرير المسألة» [١]، وذُكر أيضا[٢]: إن هذا التفسير يزخر بالنقل عن عشرات الكتب الثمينة النادرة، وعشرات العلماء في كل فن، أحدهم عن سواهم، وإن كان قد خص بعضهم باهتمام أكثر من غيرهم كالزمخشري وابن عطية[٣].

ولقد اعتنى ابن عرفة بمجال المناسبات، فبحث عن وجه مناسبة الآية لما قبلها وبين ما كان منها مكملاً للآخر، ووجه اتصال الآية بما قبلها، وما سيقت له، وهو يتعرض لأسماء السور ومكيتها ومدنيتها، [٤]وابن عرفة ممن يهتم بتفسير القرآن بالقرآن، [٥]، ويتعرض ابن عرفة لتفسير القرآن بالحديث، [٦]، وكذلك يعتمدابن عرفة على ما أثر عن الصحابة في تفسيره[٧]، ولقد عني ابن عرفة باللغويات، وقد تعرض للقراءات في تفسيره، [٨]، والمتتبع لتفسير ابن عرفة يلاحظ اهتمامه بالفقه وأصوله: فهو يتوقف عند آيات الأحكام، ويستخرج منها الأدلة الأصولية، ويعنى بالتفريعات الفقهية؛ مما يدل على سعة علم الرجل، ودقة فهمه، وهو يقوم بهذا العمل حتى مع الآيات التي ظاهرها لا يتناول الفقه، فيستنتج منها حقائق أصولية واجتهادات فقهية، [٩]، وهو في تناوله لمسائل الفقه في تفسيره لا يعرض رأيًا إلا وينسبه لقائله، ولا يتعرض إلى المسائل

(١) ينظر: رسالة عن مناهج المفسرين (٨ / ٣)، التفسير اللغوي للقرآن الكريم (ص: ٢٤٣).

(٢) ينظر: مقدمة تفسير ابن عرفة (١/ ٣٧-٣٨).

(٣) ينظر: مقدمة تفسير ابن عرفة (١/ ٤١)، رسالة عن مناهج المفسرين (٨/ ٤).

(٤) رسالة عن مناهج المفسرين (٨/ ٦).

(٥) تقييد البَسِيْلِي مخطوط دار الكتب الوطنية(رقم ١٠٩٧٢)، (ص١٩٩).

(٦) ينظر: رسالة عن مناهج المفسرين (٨/ ١٢).

(٧) ينظر: رسالة عن مناهج المفسرين (٨/ ١٤).

(٨) رسالة عن مناهج المفسرين (٨/ ٢٩).

(٩) التفسير ورجاله (ص: ١٢٥).

الخلافية إلا في القليل النادر؛ لأن المقام لا يستدعي الإطالة، [١].

المطلب الثالث: ثناء العلماء على الكتاب:

كل من نظر في هذا التفسير أدرك القيمة العلمية له عمومًا؛ ولذا فقد كان هذا التفسير محل ثناء أهل العلم خصوصًا المترجمين لابن عرفة وكذا المشتغلين بالدراسات القرآنية، يقول ابن حجر[٢] في وصف هذا التفسير: «وعلق عنه بعض أصحابه كلاما في التفسير كثير الفوائد في مجلدين، وكان يلتقطونه في حال قراءتهم عليه ويدونونه أولا فأولا، وكلامه فيه دال على التوسع في الفنون وإتقان وتحقق»[٣].

ويقول محمد الفاضل بن عاشور في وصف هذا التفسير: «تفسير نفيس: حي المباحث، مستقل الأنظار، متين المباني، غزير الفوائد»[٤].

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

(١) رسالة عن مناهج المفسرين (٨/ ٢٩).

(٢) ابن حجر هو: شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد، الشهير بابن حجر، نسبة إلى آل حجر، ولد في ثاني عشر شعبان سنة (٧٧٣هـ)، من مصنفاته (تغليق التعليق) وصل فيه تعليقات البخاري، وهو أول تصانيفه، وكتاب (فتح الباري) وغيرها.. توفي ليلة السبت ثامن عشر ذي الحجة من سنة (٨٥٢هـ). ينظر: شذرات الذهب (٩/ ٣٩٥)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، (١/ ٣٦٣).

(٣) ينظر: إنباء الغمر بأبناء العمر، لشيخ الإسلام الحافظ ابن حجر العَسْقَلانِيّ، (٢/ ١٩٢).

(٤) كتاب التفسير ورجاله لمحمد الفاضل بن عاشور (ص: ١٢٦).

الفصل الثاني: المقدمات والمبادئ في القواعد الفقهية

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف القواعد الفقهية.

المبحث الثاني علماء القواعد الفقهية التراثيين والمعاصرين.

المبحث الثالث: اقسام القواعد الفقهية.

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

المبحث الأول: تعريف القواعد الفقهية.

تعريف القواعد الفقهية في اللغة: القاعدة الفقهية لفظ مصطلح مركبا وصفيا من كلمتين، إحداهما مضاف وهي القاعدة، والأخرى مضاف إليه وهي الفقهية فإن معرفة معناها باعتبارها علما ولقبا متوقف على معرفة كل كلمة منهما، لذا كان من المناسب أولا تعريف كل كلمة على حدة، ثم تعريفها باعتبارها علما ولقبا، وذلك كالتالي:

القاعدة: أصل الأس، والقواعد: الأساس، وقواعد البيت أساسه.، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ﴾(١).

وتطلق القاعدة على الأساس المعنوي، نحو قولهم: قواعد الإسلام، وقواعد العلم وغير ذلك. ومهما تعددت استعمالات القاعدة في الحسيات أو المعنويات فإنها لا تخرج عن نطاق معناها العام، وهو الأصل أو الأساس، ومن ثم فقواعد الفقه يصدق عليه هذا المعنى؛ لأنها بالنسبة للفقه أصول وأسس ينضم إليها فروعه.

والفقهية: نسبة إلى الفقه. والفقه لغة: فهم الشيء والعلم به (٢).

قال تعالى: ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا... ﴿٧٨﴾﴾(٣)

---

(١) (جزء من آية ١٢٧ في سورة البقرة)، ينظر: لسان العرب (٣/ ٣٦١).

(٢) القاموس المحيط (ص: ١٦١٤)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٦/ ٢٢٤٣)، (فقه)

(٣) [النساء: ٧٨].

تعريف القاعدة في الاصطلاح:

القاعدة في الاصطلاح: «قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها»[١] وتسمى جزئياتها فروعا.

والفقه اصطلاحًا: العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية، [٢].

أما تعريف القاعدة الفقهية باعتبارها علما على هذا النوع من القواعد:

فقد اختلفت عبارات العلماء في التعبير عنها، وإن المتأمل في تعريف الفقهاء للقاعدة يلاحظ أنهم سلكوا في ذلك مسلكين:

– المسلك الأول: وهم الذين يرون أن القاعدة الفقهية كلية: وهذه بعض تعاريفهم:

قيل "أمر كلّى منطبق على جميع جزئياته عند تعرّف أحكامها منه". [٣]

فقد قال السبكي[٤]: "فالقاعدة: الأمر الكلي[٥] الذي ينطبق عليه جزئيات[٦] كثيرة يفهم أحكامها منها"[٧]

– المسلك الثاني: وهم الذين يرون أن القاعدة الفقهية أغلبية (أكثرية): ومن بين هؤلاء العلماء

---

(١) التعريفات (١/ ١٧١).

(٢) التعريفات (ص: ١٦٨)، وينظر: مختصر التحرير شرح الكوكب المنير (١/ ٤١).

(٣) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (٢/ ١٢٩٥).

(٤) والسبكي هو: أبو نصر تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، ولد سنة (٧٢٧هـ)، فقيه شافعي، ومؤرخ عربي، وقاضي القضاة في دمشق، انتقل إلى دمشق مع والده الفقيه تقي الدين السبكي، وهو صغير فسكنها وعاش حياته، وأصبح من أشهر القضاة في دمشق، وتوفي بها، كان طلق اللسان، قوى الحجة، انتهت إليه قضاء القضاة في دمشق، ثم عاد إلى دمشق وأكمل مسيرته في الفقه والقضاء، توفي ودفن في دمشق من مؤلفاته: الإبهاج، توفي سنة (٧٧١هـ). ينظر: الدرر الكامنة لابن حجر (٢/ ٤٢٥)، شذرات الذهب (٨/ ٣٧٨).

(٥) الكلي لغة: نسبة إلى الكل و"الكل" لفظ واحد ومعناه جمع، ويدل على ضم أجزاء الشيء.

(٦) الجزئيات: جمع جزئي وهو لغة منسوب إلى الجزء. يقال: جزأت الشيء جزءا قسمته وجعلته أجزاء.

(٧) الأشباه والنظائر للسبكي (١/ ١١).

الحموي[1]، الذي عرف القاعدة الفقهية بأنها: "حكم أكثري لا كلي ينطبق على أكثر جزئياته لتعرف أحكامها منه"[2]

ومنشأ الخلاف فيما ذهب إليه أصحاب هذه التعريفات، أن من اعتمد على التعريف الاصطلاحي العام للقاعدة قال إنها كلية، ومن نظر إلى الصور المستثناة منها، التي لا ينطبق عليها حكمها، قال إنها أغلبية وبهذا يسلم النظر إلى هذه التعريفات، ويصح التعامل معها

ولعل ما سلكه الفريق الأول في تعريف القاعدة الفقهية كان أكثر دقة لأن شأن القواعد أن تكون كلية، وأن المستثنيات لا تغض من شأن القواعد الكلية.

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

المبحث الثاني علماء القواعد الفقهية التراثيين والمعاصرين.

إن المؤلفين القدامى الذين كتبوا في الموسوعات والمؤلفات لم يفردوا علم القواعد ببحث مستقل وإنما ذكروا بعض ما ألف في علم القواعد الفقهية ضمن حديثهم عن (الفقه والفقهاء والمؤلفات الفقهية) باعتبار أن علم القواعد الفقهية أو علم الأشباه والنظائر يعتبر ضمن علم الفقه، فليس علمًا منفصلاً قائمًا بذاته ثم بعد ذلك قام العلماء بأفراده كعلم مستقل. [3]

ومن العلماء التراثيين الذين الفوا في القواعد الفقهية:

أولاً: علماء القواعد الفقهية التراثيين الذين استقلوا بمؤلفاتهم وهو مايلي:

١-الإمام أبي الحسن عبيد الله بن الحسين بن دلال الكرخي من كبار فقهاء الحنفية توفي سنة (٣٤٠ هـ)، وأول كتاب تقريبا تم تأليفه في القواعد الفقهية والأصول المذهبية هو رسالة

---

(١) الحموي: هو أحمد بن محمد مكي، أبو العباس، شهاب الدين الحسيني الحموي: مدرس، من علماء الحنفية. ولد سنة ١٠٩٨ه حموي الأصل، مصري. وصنف كتبا كثيرة، منها (غمز عيون البصائر) في شرح الأشباه والنظائر لابن نجم، و (الدر النفيس) و (الدر الفريد في بيان حكم التقليد) ينظر: طبقات النسابين (ص: ١٧٠)، معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر» (١/ ٧٥).

(٢) غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر (١/ ٥١).

(٣) ينظر: الوجيز في إيضاح قواعد الفقة الكلية (ص: ٩٤).

الكرخي.

٢- للإمام أبي زيد عبد الله بن عمر الدبوسي نسبة إلى قرة دبوسية بين بخارى وسمرقند، وهو من أجل فقهاء الحنفية في بلاد ما وراء النهر توفي سنة (٤٣٠ هـ)، وكتابه الذي ألفه تأسيس النظر[١].

٣- للإمام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الشافعي المتوفى (٦٦٠ هـ)، وكتلبه قواعد الأحكام في مصالح الأنام وهو المسمى بالقواعد الكبرى، حيث له كتاب آخر يسمى بالقواعد الصغرى.

٤- الإمام الخلاطي أبي الفضل محمد بن علي بن الحسين الشافعي، المتوفى سنة (٦٧٥ هـ)، وكتابه قواعد الشرع وضوابط الأصل والفرع وهو على الوجيز، ولعله وجيز الغزالي، وإن لم يذكر الخلاطي فيمن علق عليه أو اعتنى به.

٥- الإمام شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي المالكي المتوفى سنة ٦٨٤ هـ، وكتابه (أنوار البروق في أنواء الفروق) المعروف بكتاب الفروق وهو مطبوع في أربع مجلدات، وهو من أوائل كتب القواعد التي اعتنى بها وطبعت وغيرها من المؤلفين. [٢]

ثانياً: العلماء المعاصرين الذين الفّوا في القواعد الفقهية:

ومما كتب حديثًا في القواعد ما يلي:

١-ما كتبه الشيخ الجليل الأستاذ مصطفى بن أحمد الزرقا الحلبي في كتابه (المدخل الفقهي العام) إذ أفرد القواعد الكلية بقسم خاص في نهاية الجزء الثاني منه.

٢- الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي الحنبلي المتوفى سنة ١٣٧٦ هـ، وهي رسالة عبارة عن شرح لنظم في القواعد الفقهية، وكلاهما للمؤلف نفسه والكتاب يشتمل على ستين قاعدة فقهية

(١) ينظر: الوجيز في إيضاح قواعد الفقة الكلية (ص: ٩٤-٩٦).

(٢) ينظر: المصدر السابق ص(٩٦).

وأصولية.

٣- الشيخ عبد الله بن سعيد محمد عبادي اللحجي الحضرمي، وكتابه المؤلفة حديثًا كتاب (إيضاح القواعد الفقهية). وقد ألفه لطلاب المدرسة الصولتية بمكة المكرمة، التي ربما تكون هي المدرسة الوحيدة التي كانت تدرس القواعد الفقهية كعلم مستقل.

. ٤- الدكتور عمر بن سليمان الأشقر وكتابه مقاصد المكلفين الذي نال به درجة الدكتوراه من كلية الشريعة بجامعة الأزهر طبع سنة ١٤٠١ هـ.

٥- الدكتور محمد صدقي بن أحمد بن محمد البورنو الغزي أبو الحارث، وكتابه الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية. وهو كتاب جمع فيه مؤلفه ثمانين ومائة قاعدة فقهية منها القواعد الست الكبرى وما تفرع عليها من قواعد.

٦-الدكتور الشيخ علي بن أحمد الندوي الهندي كتاب القواعد الفقهية نشأتها، وتطورها، دراسة مؤلفاتها. الذي أعده وقدمه لنيل درجة الماجستير من جامعة أم القرى بمكة المكرمة، وطبع في دمشق بدار القلم سنة ١٤٠٦ هـ، وهو يعتبر بحق من أفضل وأوفى الكتب في موضوعه، فجزى الله مؤلفه خيراً ونفع به وبعلمه. (١)

المبحث الثالث: أقسام القواعد الفقهية:

أقسام القواعد الفقهية ومراتبها: إن بعض القواعد الفقهية أعم وأكل من بعضها الآخر، وإن قسمًا منها يدخل تحت قاعدة أخرى، والقواعد الفقهية ليست نوعًا واحداً، ولا كلها في مرتبة واحدة، وإنما هي أنواع ومراتب، ويرجع هذا التنوع إلى سببين رئيسيين:

الأول: من حيث شمول القاعدة وسعة استيعابها للفروع والمسائل الفقهية.

الثاني: من حيث الاتفاق على مضمون القاعدة أو الاختلاف فيه.

فمن حيث الشمول والسعة تنقسم القواعد الفقهية إلى ثلاث مراتب:

(١) ينظر: المصدر السابق ص(١٠٦-١٠٧).

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

المرتبة الأولى: **القواعد الكلية الكبرى**: ذوات الشمول العام والسعة العظيمة للفروع والمسائل حيث يندرج تحت كلٍّ منها جُلُّ أبواب الفقه ومسائله وأفعال المكلفين إن لم يكن كلها(١).

وهذه القواعد ست هي:

١. قاعدة "(إنما الأعمال بالنيات) أو (الأمور بمقاصدها). ٢. قاعدة (اليقين لا يزول، أو لا يرتفع بالشك). ٣. قاعدة (المشقة تجلب التيسير). ٤. قاعدة (لا ضرر ولا ضرار) أو (الضرر يزال). ٥. قاعدة (العادة محكَّمة). ٦. قاعدة (إعمال الكلام أولى من إهماله)"(٢).

المرتبة الثانية: قواعد أضيق مجالاً من سابقاتها (وإن كانت ذوات شمول وسعة) حيث يندرج تحت كل منها أعداد لا تحصى من مسائل الفقه في الأبواب المختلفة، وهي قسمان:

قسم يندرج تحت القواعد الكبرى ويتفرع عليها. (ب) قسم آخر لا يندرج تحت أي منها:

فمثال القسم الأول: قاعدة: (الضرورات تبيح المحظورات، وهي تتفرع على قاعدة (المشقة تجلب التيسير) وقاعدة (لا ينكر تغير الأحكام الاجتهادية بتغير الأزمان) وهي مندرجة تحت قاعدة (العادة محكَّمة).

ومثال القسم الثاني: قاعدة: (الاجتهاد لا ينقض بالاجتهاد، أو بمثله)، وقاعدة: (التصرف على الرعية منوط بالمصلحة) (٣).

المرتبة الثالثة: القواعد ذوات المجال الضيق التي لا عموم فيها حيث تختص بباب أو جزء باب، ومنها ما لا يختص بباب كقولنا: (اليقين لا يرفع بالشك) ومنها ما يختص كقولنا: (كل

---

(١) ينظر: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية (ص: ٢٦)، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة (١/ ٦١).

(٢) الوجيز في إيضاح قواعد الفقة الكلية (ص: ٢٦).

(٣) ينظر: الوجيز في إيضاح قواعد الفقة الكلية (ص: ٢٧). القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة (١/ ٦١).

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

كفارة سببها معصية فهي على الفور). [1]

وأما من حيث الاتفاق على مضمون القاعدة والاختلاف فيها فهي تنقسم إلى مرتبتين:

المرتبة الأولى: القواعد المتفق على مضمونها عند جميع الفقهاء ومختلف المذاهب.

فمن قواعد هذه المرتبة: كل القواعد الكلية الكبرى وأكثر القواعد الأخرى.

المرتبة الثانية: القواعد المذهبية التي تختص بمذهب دون مذهب أو يعمل بمضمونها بعض الفقهاء دون الآخرين مع شمولها وسعة استيعابها لكثير من مسائل الفقه من أبواب مختلفة. [2].

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

(١)ينظر الوجيز في إيضاح قواعد الفقة الكلية (ص٢٨).

(٢) ينظر: المصدر السابق (ص: ٢٨).

الفصل الثالث

القواعد الفقهية عند ابن عرفة في تفسيره

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: القواعد المتفرعة من القواعد الكلية الكبرى

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الأصل في الأشياء العدم.

المطلب الثاني الأصل في الأشياء الحِلّ.

المطلب الثالث: درء المفاسد مقدم على جلب المصالح.

المطلب الرابع: يرجح بين المفسدتين فيرتكب أخف الضررين.

المطلب الأول: الأصل في الأشياء العدم:

معنى قاعدة الأصل في الأشياء العدم:

اختلفت تعبيرات العلماء في لفظ هذه القاعدة:

فعبر السيوطي[١] بقوله: الأصل العدم، وهذا التعبير وانتقد بما يفيد أن هذا التعبير ليس

---

(١) السيوطي: جلال الدين السيوطي هو: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري السيوطي، جلال الدين، إمام حافظ مؤرخ أديب، ولد سنة (٨٤٩) له نحو ٦٠٠ مصنف، منها الكتاب الكبير، والرسالة الصغيرة، نشأ في القاهرة يتيماً (مات والده وعمره خمس سنوات) ولما بلغ أربعين سنة اعتزل الناس، وخلا بنفسه في روضة المقياس، على النيل، منزوياً عن أصحابه جميعاً، كأنه لا يعرف أحداً منهم، فألف أكثر كتبه، من كتبه (الإتقان في علوم القرآن)، و(الأحاديث المنيفة)، و(الأرج في الفرج) و(الأذكار في ما عقده الشعراء من الآثار)، و(إسعاف المبطأ في رجال الموطأ)، و(الأشباه والنظائر) في العربية، و(الأشباه و النظائر) في فروع الشافعية توفي سنة (ه٩١١). ينظر: تراجم شعراء الموسوعة الشعرية (ص: ١٠٨٠).

على إطلاقه؛ لأنه ليس الأصل العدم مطلقا، وإنما هو في الأمور العارضة فقط، أما الأمور الأصلية فالأصل فيها الوجود(١).

وأما الصفات الأصلية فالأصل الوجود، وتفرع على ذلك أنه لو اشتراه على أنه خباز، أو كاتب وأنكر وجود ذلك الوصف فالقول له؛ لأن الأصل عدمهما؛ لكونهما من الصفات العارضة(٢).

الفروع المبنية على القاعدة:

انبنى على هذه القاعدة كثير من الفروع الفقهية مِنْهَا:

الْقَوْلُ قَوْلُهَا فِي الْوَطْءِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ الْعَدَمُ(٣).

وكما لو قال رجل: إن كان هذا الطائر غرابا فامرأتي طالق، فقال آخر: إن لم يكن فامرأتي طالق، فطار ولم يعرف فإنه يباح لكل واحد منهما في الظاهر الاستمتاع بزوجته للبقاء على الأصل(٤).

ومنها لو اختلفا في رؤية المبيع فالقول للمشتري؛ لأن الأصل عدمها؛ ولو اختلفا في تغيير المبيع بعد رؤيته فالقول للبائع؛ لأن الأصل عدم التغيير(٥).

تنبيه: ليس الأصل العدم مطلقا، وإنما هو في الصفات العارضة.

ومما ذكره ابن عرفة في مسألة: الأصل في الأشياء العدم:

قوله تعالى: ﴿ ۞ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ﴾(٦)، قال ابن

---

(١) ينظر: الأشباه والنظائر للسيوطي (ص: ١٢٩)، الأشباه والنظائر لابن نجيم (ص: ٥٤).

(٢) ينظر: الأشباه والنظائر، لابن نجيم (١/ ٥٤).

(٣) ينظر: غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر: لزين العابد ين إبراهيم الشهير بابن نجيم، (١/ ٢١٣)، الأشباه والنظائر للسيوطي (ص: ١٢٩)، الأشباه والنظائر لابن نجيم (١/ ٥٣).

(٤) ينظر: الأشباه والنظائر للسيوطي (١/ ١٢٩).

(٥) ينظر: الأشباه والنظائر لابن نجيم (١/ ٥٣).

(٦) (جزء من آية ١٢ في سورة النساء).

عرفة: «الأزواج مخصوص بالكتابيات وإلا فإنه لا يرث المسلم الكافر والأمة يرثها سيدها لا زوجها، أو لا يخصص بالنكاح الفاسد لأنا إن قلنا: إن فيه الميراث فهو نكاح وزواج صحيح، وإلا فليس بنكاح وليست له زوجة، قال: وقوله مخصوص بالأحرار، قال ابن عرفة: عادة الطلبة يوردون هنا سؤالا، وهو أن هذه الجملة الشرطية قدم عليها جزاؤها في اللفظ وإن كان المعنى مؤخرا عنها، والجملة التي بعدها أخر عنها جزاؤها فما السر في ذلك؟ وأجيب بأن الجزاء في الأولى كالمقتضي، والشرط كالمانع، والمانع متأخر على المقتضي فالحكم اقتضى أن للأزواج من زوجاتهم النصف، والولد كالمانع، فقال ابن عرفة إنما عادتهم يجيبون بأن حكم الأول شرط بوصف عدمي، وهو عدم الولد والأصل في الأشياء العدم فالجزاء فيها ثابت بالأصالة من غير شرط فيه، والجزاء في الثانية مترتب على أمر وجودي والمترتب على الوجود متأخر عنه في الوجود؛ فلذلك أخر عنه في اللفظ»[(١)].

بعد هذا العرض لرأي ابن عرفة في مسألة الأصل في الأشياء العدم:

نجده يقرر أن الأصل في الأشياء العدم.

المطلب الثاني الأصل في الأشياء الحل:

اختلف العلماء في مسألة: أصل الأشياء، هل تحمل على الإباحة، أو الحرام:

القول الأول: أن الأصل في الأشياء الحل، وهو ما ذهب إليه أبو حنيفة[(٢)]، وابن سريج[(٣)]، وأبو

---

(١) تفسير ابن عرفة (٢/ ١١).

(٢)وأبو حنيفة: هو النعمان بن ثابت التميمي الكوفي، فقيه أهل العراق، وإمام أصحاب الرأي، ولد سنة(ه٨٠)، قال ابن معين: كان ثقة لا يحدث من الحديث إلا بما يحفظه ولا يحدث بما لا يحفظه، وقال ابن المبارك: ما رأيت في الفقه مثله مات سنة (١٥٠ه). ينظر: تاريخ بغداد (١٣/ ٣٥٢)، شذرات الذهب (٢/ ٢٢٩).

(٣)ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه (٢/ ٢٠٥)، التقرير والتحبير على تحرير الكمال بن الهمام (١/ ٢٠٩)، وابن سريج هو القاضي أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج البغدادي، شيخ الشافعية، ولد سنة (٢٤٩ه)، وله سبع وخمسون سنة وستة أشهر، وكان يقال له: الباز الأشهب، ولي قضاء شيراز، وصاحب التصنيفات، وله من المصنفات أربعمائة مصنف. روى الحديث عن الحسن بن محمد الزعفراني وجماعة،

إسحاق الأَسْفَرَايِيني[١]، والظاهرية، وأبو يعلى[٢]، ورواية عن أحمد[٣].

القول الثاني: أن الأصل في الأشياء الحظر وهو مذهب بعض الحنيفة، وأبي يعلى[٤].

دليل القول الأول: عللوا ذلك بقولهم: لأنه تعالى خلق الأشياء لأجلنا ولأغراضنا، وما كان لنا فهو مباح، لأنه لم يترتب عليه مفسدة، ولا ضرر على مالكه، وهو الله تعالى- قياسا على الشاهد، وهو الانتفاع بالاستظلال بجدار الغير، والاقتباس من ناره، إذ لا ضرر على مالكه،

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

ومن شيوخه أبو القاسم الأنماطي، توفي سنة (٣٠٦هـ). ينظر: شذرات الذهب (٤/ ٢٩)، طبقات الشافعية للسبكي (٣/ ٢١).

(١)والأَسْفَرَايِيني: هو: إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران، أبو إسحاق الأَسْفَرَايِيني، نسبة إلى (أسفراين) بُليدة بنواحي نيسابور، على منتصف الطريق إلى جُرْجَان، ولم أقف من خلال بحثي على سنة ولادته، قال: صاحب اللباب، والأسفراييني أحد العلماء المشهورين أصولًا وفروعًا. له كتب، منها: تعليقة في أصول الفقه، والجامع في أصول الدين والرد على الملحدين. مات بنيسابور سنة (٤١٨هـ). ينظر: طبقات الشافعية لابن السبكي (٤/ ٢٥٦)، شذرات الذهب (٥/ ٣٧).

(٢)هو: أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد البغدادي الحنبلي، المعروف بـ(ابن الفراء)، ولد سنة (٣٨٠)، من مؤلفاته: العدة في أصول الفقه، وعيون المسائل، وأحكام القرآن، توفي سنة (٤٥٨هـ). ينظر: تاريخ بغداد (٢/ ٢٥٦)، الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك (٣/ ٧-٨).

(٣) ينظر: تيسير التحرير (٢/ ١٧٢)، التبصرة (ص: ٥٣٣)، العدة في أصول الفقه (٤/ ١٢٥٤)، نهاية السول (١/ ٣٦٠)، التمهيد لأبي الخطاب (٤/ ٢٧٠)، أحمد بن حنبل: هو الإمام، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ولد سنة (١٦٤هـ)، كان آية في العلم والحفظ والعبادة، نصر السنة ورد على المبتدعة وصبر في المحنة، وله عدة مصنفات، توفي سنة (٢٤١هـ)، وصلى عليه مئات الألوف. ينظر: طبقات الحنابلة، للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى الفراء البغدادي الحنبلي، (١/ ٤-٢٠)، تاريخ بغداد أو مدينة السلام منذ تأسيسها حتى سنة(٤٦٣هـ)، للحافظ أبي بكر احمد بن علي الخطيب البغدادي، (٤/ ٤١٢).

(٤) ينظر: التبصرة (ص: ٥٣٢)، التمهيد لأبي الخطاب (٤/ ٢٧٠)، الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات للمؤلف محمد بن عثمان المارديني (ص: ٢٣٦).

فكذا هنا(١).

دليل القول الثاني: عللوا ذلك بقولهم: لأن التصرف في ملك الغير بغير إذنه قبيح، لأن الأشياء -كلها- ملك الباري-تعالى- فلا يجوز لأحد أن يتناول شيئا حتى يرد الشرع به، كما هو في حق المخلوق(٢).

ومما ذكره ابن عرفة في مسألة: الأصل في الأشياء الحل:

قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا ﴾(٣)، قال ابن عرفة: « يؤخذ منها بأن الأصل في الأشياء الإباحة؛ لأن الذم إنما ترتب على نفس التقسيم من غير اعتبار شيئين من الأقسام.

قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ مَا فِى ٱلْأَرْضِ لَٱفْتَدَتْ بِهِۦ ﴾(٤).

إشارة إلى ذم الاتصاف بأدنى الظلم»(٥).

بعد هذا العرض لرأي ابن عرفة في مسألة الأصل في الأشياء الحل:

رأيناه يرجح أن الأصل في الأشياء الإباحة، وذكر دليلاً على ذلك، ووجه الدلالة.

المطلب الثالث: درء المفاسد مقدم على جلب المصالح:

الدرء في اللغة: الدرء في اللغة الدفع والمنع، درأه يدرؤه درءا ودرأه: دفعه، وكل من دفعته عنك فقد درأته(٦).

---

(١) ينظر: (الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات، (ص: ٢٣٧).

(٢) ينظر: الأنجم الزاهرات (ص: ٢٣٨).

(٣) (جزء من آية ٥٩في سورة يونس).

(٤) (جزء من آية ٥٤ في سورة يونس).

(٥) ابن عرفة (٢/ ٣٤٦).

(٦) ينظر: لسان العرب، مادة، درأ، باب، الهمزة، فصل الدال، (١/ ٧١).

الدرء في الاصطلاح: هو الدفع والرفع والإزالة[١].

تعريف المفاسد في اللغة: جمع مفسدة، أي مفعَلَة والمفسدة نقيض المصلحة والاستفساد: خلاف الاستصلاح، وقالوا: هذا الأمر مفسدة لكذا أي فيه فساد[٢].

المراد بدرء المفسدة: المراد بدرء المفسدة رفعها، وإزالتها[٣] أي-دفعها وإزالتها إذا وقعت، ومنع وقوعها إذا لم تكن قد وقعت في حالة ما إذا تيقن أو ظن أنها ستقع.

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

تعريف الجلب: الجلب الإتيان بالشيء من موضع إلى موضع آخر[٤].

المعنى الإجمالي للقاعدة: فقاعدة: (درء المفاسد أولى من جلب المصالح) مبنية على أنه إذا اجتمع في أمر من الأمور مفسدة ومصلحة، فإن دفع المفسدة أولى من تحصيل المصلحة؛ لأن المفسدة منهي عنها، والمصلحة مأمور بها، وذلك لأن اعتناء الشرع بترك المنهيات أشد من اعتنائه بفعل المأمورات، لما يترتب على المناهي من الضرر المنافي لحكمة الشارع في النهي.

أدلة حجية القاعدة: **قوله تعالى**: ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾ ﴾[٥].

وجه الاستدلال: في هذه الآية الكريمة بين الله أن في الخمر والميسر إثمًا كبيرًا، وهو مفسدة وفيهما مصالح، ولكن لما كانت مفسدتها أكبر من نفعها حرمهما الله تعالى من أجل دفع تلك

---

(١) ينظر: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية لمحمد صدقي بن أحمد اللبورنوا (ص: ٢٠٨).

(٢) ينظر: لسان العرب نفس المادة، (٣/ ٣٣٥)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم للمؤلف نشوان بن سعيد الحميري اليمني (٨/ ٥١٨٣).

(٣) ينظر: الوجيز في القواعد الفقهية (ص: ٢٠٨).

(٤) ينظر: لسان العرب، مادة، جلب، باب، الباء، فصل الجيم (١/ ٦٨٢).

(٥) (آية ٢١٩ في سورة البقرة).

المفسدة الراجحة التي وضح بعضها[١] بقوله: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ٩١ ﴾[٢].

عن النبيﷺقال: ((دعوني ما تركتكم، إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فاتوا منه ما استطعتم)) [٣].

وجه الاستدلال: قال ابن حجر-رحمه الله-: «استدل بهذا الحديث على أن اعتناء الشرع بالمنهيات فوق اعتنائه بالمأمورات، لأنه أطلق الاجتناب في المنهيات وقيد في المأمورات بقدر الطاقة»[٤].

ومما ذكره ابن عرفة في مسألة: درء المفاسد مقدم على جلب المصالح:

قوله تعالى: ﴿ ۞ لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ ﴾[٥]، قال ابن عرفة: «انظر هل الخير عند الشر هو ما فيه مصلحة فيتناول المباح أو هو ما لم يتضمن فيتناول المباح؟ والظاهر الأول.

وخص الإصلاح لرجوعه إلى المفاسد آكد من جلب المصالح وغيرها، وفي الآية عطف العام على الخاص، والخاص على العام»[٦].

بعد هذا العرض لرأي ابن عرفة في مسألة: درء المفاسد مقدم على جلب المصالح:

نراه يذكر أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح، وأيد ذلك بأدلة.

---

(١) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (١/ ٩٨).

(٢) (جزء من آية ٩١ في سورة المائدة).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام باب الاقتداء بسنن رسول الله (ص: ٦٠٧) رقم الحديث (٧٢٨٨)، ومسلم، كتاب الفضائل باب توقيره ﷺ، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع، ونحو ذلك (ص: ١٠٩٢) رقم الحديث (٦١١٣)، من حديث ابي هريرة.

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (١٣/ ٢٦٢).

(٥) (جزء من آية ١١٤ في سورة النساء).

(٦) تفسير أبن عرفة (٢/ ٥٥).

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

المطلب الرابع: يرجح بين المفسدتين فيرتكب أخف الضررين:

تتضمن هذه القاعدة أصلين من أصول الشريعة الإسلامية وقواعدها القائمة على جلب المصالح، ودرء المفاسد.

معنى القاعدة: أنه إذا تعارضت المصالح والمفاسد فيما بينها وجب تقديم الراجح وترك المرجوح منها(١).

وعبر عنها ابن رجب(٢) بلفظ: « إذا اجتمع للمضطر محرمان كل منهما لا يباح بدون ضرورة، وجب تقديم أخفهما مفسدة وأقلهما ضررا؛ لأن الزيادة لا ضرورة لها فلا تباح»(٣).

ويشهد لهذا الأصل أدلة كثيرة منها: من القرآن:

- قوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ﴾(٤)، فقدم مفسدة قتل النفس على مفسدة الكفر؛ لأن ضرر الكفر أشد من ضرر قتل النفس.
- وقوله سبحانه في سورة الكهف عن قصة أصحاب السفينة: ﴿ أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِى ٱلْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴿٧٩﴾ ﴾(٥)، فخرق السفينة

---

(١) ينظر: الموافقات (٤/ ٤٩).

(٢) ابن رجب: هو عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، ولد سنة (٧٠٦هـ)، ومن تصانيفه: الذيل على طبقات الحنابلة، شرح الأربعين النووية، وغيره من التصنيفات، طلب العلم مع والده، وانتقل من بغداد إلى مكة لطلب العلم، وكان أحد الأئمة الكبار، توفي بدمشق ليلة الاثنين رابع شهر رمضان بأرض الخميرية، ببستان استأجره، وصلي عليه من الغد، رحمه الله. ينظر: السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، لمحمد بن عبد الله بن حميد النجدي (٢/ ٤٧٤)، برقم (٢٩٦)، شذرات الذهب (٨/ ٥٧٨).

(٣) القواعد لابن رجب (ص: ٢٤٦).

(٤) (جزء من آية ٢١٧ في سورة البقرة).

(٥) (آية ٧٩ من سورة الكهف).

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

مفسدة أخف من مفسدة غصب المِلك لها، فدفعت أعظم المفسدتين باحتمال أخفهما.

• ما روته عائشة ﵂ (١): قالت: قال رسول الله ﷺ: ((يا عائشة لولا أن قومك حديث عهدهم - قال ابن الزبير(٢)- بكفر لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين، باب يدخل الناس منه، وباب يخرجون، ففعله ابن الزبير))(٣).

قال الحافظ ابن حجر في بيان ما يستفاد من هذا الحديث: «ويستفاد منه ترك المصلحة لأمن الوقوع في المفسدة، ومنه ترك إنكار المنكر خشية الوقوع في أنكر منه»(٤).

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

(١) عائشة: هي عائشة بنت أبي بكر الصديق،، ولدت بعد المبعث بأربع سنين أو خمس، تزوجها الرسول وهي بنت ست، ودخل بها وهي بنت تسع، وكان دخوله بها في شوال في السنة الأولى، قال عنها هشام بن عروة عن أبيه: ما رأيت أحدا أعلم بفقه، ولا بطب، ولا بشعر، من عائشة، وكانت من أعلم الناس، تعلمهم فيما أشكل عليهم، فهي حبيبة رسول الله ﷺوزوجته، وأخذ عنها كثير من التابعين كسعيد بن المسيَّب، وعمرو بن ميمون، وعلقمة بن قيس وغيرهم. ماتت سنة ثمان وخمسين (٥٨هـ) في ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان، وقيل سنة سبع، ودفنت بالبقيع ﵂. ينظر: الإصابة (٨/ ١٣٩).

(٢) ابن الزبير: هو عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي، ولد عام الهجرة، وهو أحد الشجعان من الصحابة، وبويع بالخلافة سنة أربع وستين عقب موت يزيد بن معاوية، وهو أول مولود ولد للمهاجرين بعد الهجرة، وقد سماه الرسول بعبد الله، بايع الرسول وهو ابن سبع سنين، قيل عن وفاته: إن عبد الملك بن مروان أرسل الحجاج عليه فقاتله إلى أن قتل ابن الزبير في جمادى الأولى سنة (٧٣هـ). ينظر: الإصابة (٤/ ٦٩).

(٣) نص الحديث عن عائشة ﵂ أن النبي ﷺ:: قال لها: ((يَا عَائِشَةُ، لَوْلاَ أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ، فَهُدِمَ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ، وَأَلْزَقْتُهُ بِالأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ، بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا، فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ))، فذلك الذي حمل ابن الزبير على هدمه، قال يزيد: وشهدت ابن الزبير حين هدمه وبناه، وأدخل فيه من الحجر. وتخريج الحديث صحيح البخاري، كتاب الحج باب فضل مكة وبنيانها (ص: ١٢٥)، رقم الحديث (١٥٨٦)، وفي صحيح مسلم، كتاب الحج باب نقض الكعبة وبنائها (ص: ٨٩٩)، رقم الحديث (٣٢٤٠).

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العَسْقَلانِيّ (١/ ٢٢٥).

ومما ذكره ابن عرفة في مسألة: يرجح بين المفسدتين فيرتكب أخف الضررين:

- قوله تعالى: ﴿ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ (١)، قال ابن عرفة: « الإحسان لفظ أعم فينتج المناط فيه، أنه إن أريد به الأمر الخارجي الضروري فهو واجب، وإن أريد ما زاد عليه فمندوب»(٢).
- قال تعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ ﴾ (٣)، «فهو زائد على العدل، قيل لابن عرفة: إذا دعته والدته إلى أمر، ودعاه أبوه إلى نقيضه فلمن يطيع، قال: يرجح بين المفسدتين من الأحسن لهما فيتركب أخف الضررين، فالذي يكون له عصيانه أشد ضررا عليه من عصيانه للآخر يتركه، وإن استوى الضرران أطاع الأم، والمراد بالوالدين الأب وإن علا، والأم فما فوقها، كما قالوا في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾(٤): إنه يتناول الأب وإن علا»(٥).

بعد هذا العرض لرأي ابن عرفة في مسألة: يرجح بين المفسدتين فيرتكب أخف الضررين:

يذكر ابن عرفة أنه إذا كان هناك مفسدتان، فإنه يرتكب أخف المفسدتين.

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

(١) (جزء من آية ٣٦ في سورة النساء).

(٢) تفسير ابن عرفة (٢/ ٢٦).

(٣) (جزء من آية ٩٠ في سورة النحل).

(٤) (جزء من آية ٢٢ في سورة النساء).

(٥) تفسير ابن عرفة (٢/ ٢٦).

المبحث الثاني: القواعد المتفرعة من القواعد الكبرى والصغرى

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التأسيس أولى من التأكيد.

المطلب الثاني: تعارض الأصل والغالب.

المطلب الأول: التأسيس أولى من التأكيد

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

تعريف التأسيس لغة:

الأس: «أصل التأسيس في البناء»(١)، وجمع الأَسَس آساس مثل سببٍ وأَسباب، والأَسيس أَصل كل شيء، وأُسّ الإِنسان قلبه؛ لأنه أَول مُتَكَوّن في الرحم، وأُسُّ البناء مُبْتَدَؤُه، وأَسَّسْت دارًا إِذا بنيت حدودها ورفعت من قواعدها، وهذا تأْسيس حسن، وأُسُّ الإِنسان وأَسُّه أَصله، وقيل: هو أَصل كل شيء (٢).

تعريف التأسيس اصطلاحا:

التأسيس اصطلاحا: « عبارة عن إفادة معنى آخر لم يكن أصلا قبله، فالتأسيس خير من التأكيد؛ لأن حمل الكلام على الإفادة خير من حمله على الإعادة» (٣).

والمرادُ بالتأسيس: «حملُ الزيادة في اللّفظ على زيادة المعنى» (٤).

تعريف التوكيد لغة:

أكد: « أَكَّد العهدَ والعقدَ: لُغَةٌ فِي وكَّده؛ وَقِيلَ: هُوَ بَدَلٌ، والتأْكيد لُغَةٌ فِي التَّوْكِيدِ، وَقَدْ أَكَّدْت الشَّيْءَ ووكَدْته. وقيل: دستُ الْحِنْطَةَ وَدَرَسْتُهَا وأَكَدْته» (٥).

---

(١) المحيط في اللغة للصاحب ابن عباد (٢/ ٢٨٦).

(٢) ينظر: لسان العرب (٦/ ٦).

(٣) التعريفات (١/ ٥٠).

(٤) أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (ص: ٤٤٢).

(٥) لسان العرب (٣/ ٧٤).

تعريف التوكيد اصطلاحا:

التوكيد اصطلاحا التأكيدُ: وهو حملُ الزيادة على تأكيد المعنى السابق[١]، وهذه القاعدة تدخل تحت قاعدة: إعْمَالُ الْكَلَامِ أَوْلَى مِنْ إهْمَالِهِ.

من أمثلة هذه القاعدة:

من قال لزوجته: أنت طالق طالق طالق، طلقت ثلاثا. فإن قال: أردت به التأكيد، صدق ديانة لا قضاء؛ لأن القاضي مأمور باتباع الظاهر[٢].

وهذا عند أبي حنيفة ومالك رحمهما الله[٣]، وقال الشافعي[٤] وأحمد رحمهما الله، لا يلزمه إلا واحدة.

وإذا حلف على أمر بأنه لا يفعله، ثم حلف في ذلك المجلس أو مجلس آخر لا يفعله أبدًا، ثم فعله. إن نوى بالثاني يمينًا آخر أو التشديد على نفسه، أو لم ينو شيئًا فعليه كفارة يمينين. وأما إن نوى بالثاني الأول، أي تكريره وتوكيد، فعليه كفارة واحدة[٥].

---

(١) ينظر: أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (ص: ٤٤٢).

(٢) ينظر: الوجيز في أصول الفقه، للبورنوا (ص: ٢٧٤) غمز عيون البصائر (١/ ٤٢٩)، الأشباه والنظائر (ص: ٢٥٥) أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (ص: ٤٤٢).

(٣) الإمام مالك: هُوَ مَالك بن أنس الْحِمْيَرِي الأصبحي الْمدنِي، أبو عبد الله، ولد بِالْمَدِينَةِ سنة (٩٣هـ)، وقيل: (٩٤هـ) وقيل: (٩٧هـ)، إمام دَار الْهِجْرَة، وَأحد الْأَئِمَّة الْأَرْبَعَة، طلب الْعلم وَهُوَ حدث، وتأهل للفتيا وعمره (٢١)، سنة، قَالَ عَنهُ الشَّافِعِي: «إِذا ذكر الْعلمَاء فمالك النَّجْم»، من مؤلفاته الْمُوَطَّأ ورسالة فِي الْقدر، توفّي بِالْمَدِينَةِ سنة (١٧٩هـ) وقيل: (١٨٠هـ). ينظر: شذرات الذهب (٢/ ٣٥٠)، سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٨).

(٤) الشافعي: هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشمي القرشي المطلبي، أبو عبد الله. أحد الأئمة الأربعة، وأحد أعلام الإسلام. مؤسس علم الأصول. ولد في غزة بفِلَسْطِين سنة (١٥٠هـ)، وتوفي بالقاهرة سنة (٢٠٤هـ). ينظر: شذرات الذهب (٣/ ١٩)، الفتح المبين لعبد الله مصطفى المراغي (١/ ١٢٧).

(٥) ينظر: الوجيز في أصول الفقه للبورنوا (ص: ٢٧٤).

ومما ذكره ابن عرفة في قاعدة: التأسيس أولى من التأكيد:

قوله تعالى: ﴿ وَإِذَآ أَنۡعَمۡنَا عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ أَعۡرَضَ وَنَـَٔا بِجَانِبِهِۦ ﴾ (١)، ابن عرفة: أعرض بقلبه ونأى بجانبه أي ببدنه، وهو أولى من جعلهما بمعنى واحد؛ لأن التأسيس أولى من التأكيد قال: وجاء هذا على سبيل التأدب مع الله تعالى في نسبة الخير إليه، وعدم نسبة الشر إليه(٢).

وكما في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَنَٰجَيۡتُمۡ فَلَا تَتَنَٰجَوۡاْ بِٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ ﴾ (٣)، قوله تعالى: ﴿ إِذَا تَنَٰجَيۡتُمۡ ﴾ أي إذا أردتم التناجي.

قوله تعالى: ﴿ وَتَنَٰجَوۡاْ بِٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ ﴾ (٤).

إن قلت: يدل على أن النهي عن الشيء ليس بضده والإيمان تأكيد، والأصل التأسيس، قلت: إنما ذلك حيث يكون له ضد واحد، وهنا له أضداد منها الإباحة، فأفاد الأمر تعيين المراد من تلك الأضداد، ووقع النهي عن ثلاثة أشياء والأمر بشيئين، والواو في (وتناجوا) بمعنى أو، إذ لو كانت للجمع على حقيقتها للزم عليه أن يكونوا نهوا عن الجمع في التناجي بين الأمر، فيبقي التناجي الملزوم لأحدهما فقط، غير منهي عنه، لأنها قبل النهي كانت للجمع بينهما، فدخل النهي عليها فأفاد النذير منهما عن أحداهما(٥).

بعد هذا العرض لرأي ابن عرفة في قاعدة التأسيس أولى من التأكيد:

ذكر ابن عرفة مثالا للفظين اتفقا في المعنى، فقرر أن لكل لفظ معنًى يخصه، بناء على قاعدة التأسيس أولى من التأكيد.

---

(١) (جزء من آية ٨٣ في سورة الإسراء).

(٢) تفسير ابن عرفة (٣/ ٧٣-٧٤).

(٣) (جزء من آية ٩ في سورة المجادلة).

(٤) (جزء من آية ٩ في سورة المجادلة).

(٥) تفسير ابن عرفة (٤/ ١٨١-١٨٢)، وكذلك من نفس المصدر (٤/ ١٨٥).

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

المطلب الثاني: تعارض الأصل والغالب:

تعريف الأصل في اللغة: الأصل في اللغة: «أسفل الشيء»(١).

الأصل« هو القاعدة المستمرة أو الاستصحاب»(٢).

تعريف الغالب: والغالب: «هو رجحان الظن بما يخالف الأصل، وقد يُعبر عنه بالظاهر»(٣).

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

شروط تقديم الأصل والغالب:

إذا تعارض الأصل والغالب ففيه قولان، والقولان لهما ثلاثة شروط:

١- ألاَّ تطرد العادة بمخالفة الأصل، وإلا قدمت قطعا.

٢- أن تكثر أسباب الظاهر، فإن ندرت لم ينظر إليه قطعا.

٣- ألاّ يكون مع أحدهما ما يعتضد به، وإلا فالعمل بالترجيح متعين، والضابط أنه إذا كان الظاهر حجة يجب قبولها شرعا كالشهادة والرواية، فهو مقدم على الأصل قطعا، وإن لم يكن كذلك بل كان سنده، العرف أو القرائن أو غلبة الظن فهذه يتفاوت أمرها، فتارة يعمل بالأصل، وتارة يعمل بالظاهر وتارة يخرج خلاف، فهذه أربعة أقسام:

١- ما قطعوا فيه بالظاهر كالبينة.

٢- ما فيه خلاف، والأصح تقدم الظاهر كما في اختلاف المتعاقدين في الصحة والفساد فالقول لمدعي الصحة على الأظهر؛ لأن الظاهر من العقود الجارية بين المسلمين الصحة، وإن كان الأصل عدمها.

٣- ما قطعوا فيه بالأصل وإلغاء القرائن الظاهرة كما لو اشتبه محرمة بنسوة قرية كبيرة، فإن له نكاح من شاء منهن؛ لأن الأصل الإباحة.

---

(١) القاموس المحيط (١/ ١٢٤٢).

(٢) المنثور في القواعد، للمؤلف بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، (١/ ٣١١).

(٣) المنثور في القواعد (١/ ٣١١).

٤- الذي وقع فيه الخلاف ماذا يقدم عند التعارض الأصل أو الغالب.

خلاف العلماء في: ماذا يقدم عند التعارض الأصل أو الغالب:

القول الأول: أن الغالب يقدم على الأصل وهو مذهب مالك قال القرافي[١]: وقدم المالكية الغالب [٢].

القول الثاني: تقديم الأصل على الغالب عند التعارض قال القرافي: «وإذا تعارض الأصل والغالب قدم الشافعية الأصل في جميع صور التعارض»[٣].

دليل القول الأول: قوله تعالى: ﴿ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ ﴾ [٤].

وجه الدلالة: أن كل أصل كذبه العرف كما إذا شهدت البينة بدين ونحوه، فإن الغالب صدقها، والأصل براءة ذمة المشهود عليه[٥].

دليل القول الثاني: كما في ثياب مدمني النجاسة وطين الشارع الذي يغلب على الظن اختلاطه بالنجاسة، والمقابر التي يغلب على الظن نبشها فإن الأصح فيها الطهارة[٦].

---

(١) القرافي: هو أحمد بن إدريس شهاب الدين، أبو العباس الصنهاجي المالكي، المعروف بالقرافي، ولد سنة (٦٢٦هـ)، إمام في الفقه والأصول والعلوم العقلية، من مؤلفاته، الذخيرة، تنقيح الفصول، وشرحه، أنوار البروق في أنواع الفروق، وغيرها، توفي سنة (٦٨٤هـ). ينظر: الفتح المبين في طبقات الأصوليين، عبد الله مصطفى المراغي، (٢/ ٨٦)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن محمد مخلوف، (ص: ١٨٨).

(٢) ينظر: الفروق، للإمام الفقيه شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، (٤/ ١١٩).

(٣) المصدر السابق (٤/ ١١٩).

(٤) (جزء من آية ١٩٩ في سورة الأعراف).

(٥) ينظر: أنوار البروق في أنواع الفروق (٤/ ١١٩).

(٦) ينظر: المصدر السابق (٤/ ١٢٠).

ومما ذكره ابن عرفة في قاعدة تعارض الأصل والغالب:

قوله تعالى: ﴿ فَمَا لَكُمۡ فِي ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيۡنِ ﴾ [1]، قال ابن عرفة: «إذا تعارض الأصل والغالب فالغالب مقدم».

وقال ابن عرفة: «والأصوليون يرجحون تقديم الأصل وقد رجح مالك رحمه الله، في مسائل منها قوله في الحمار الوحشي: إذا دجن وصار يحمل عليه أنه لا يؤكل مراعاة للغالب، ولو راعى الأصل لجاز أكله، وهنا كذلك، لأن من يقول بإيمان المنافقين راعى الأصل؛ لأنهم كانوا مؤمنين، ومن يقل بكفرهم راعى الغالب، وهو ما ظهر من حالهم في عدم عزتهم وعدم قتالهم»[2].

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية

بعد هذا العرض لرأي ابن عرفة في قاعدة تعارض الأصل والغالب: نجد ابن عرفة رجح أن الغالب مقدم على الأصل.

(١) (جزء من آية ٨٨ في سورة النساء).

(٢) تفسير ابن عرفة (٢/ ٤٣).

الخاتمـــة

وتشمل نتائج البحث وأهم التوصيات:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصـالحات، وأشـكره ﷻ على ما منَّ وأنعم به ومن التوفيق في البدء والختام، وأسأله سبحانه أن يجعل عملي خالصًا لوجه الكريم، وأصلي وأسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأزواجه أمهات المؤمنين، ﷺ أجمعين.

أما بعد: فقد منّ الله تعالى عليَّ بإتمام هذا البحث بعد مسيرة أمضيتها معه، وسأقف وقفة أخيرة أعرض فيها أهم النتائج التي توصلت إليها والتوصيات التي رأيت التأكيد عليها، وذلك من خلال النقاط التالية:

أولا: النتائج:

- يعتبر ابن عرفة شخصية علمية بارزة، فكانت له صولات وجولات في ميدان الفقه وأصوله والتفسير، وبذل جهده في تعلم وتعليم العلم وأنواع الفنون، تخرجت عليه أجيال من الطلبة، كان لهم الفضل في نشر علمه، وتلك بضاعة لا تبخس.
- سعة علم الإمام بن عرفة حيث إن تفسيره موسوعة علمية ويعدّ ابن عرفة شيخا في العلم، ونموذجا في الثقافة والمعرفة، وقدوة في السلوك وذلك ينمِّي الملكة الأصولية لدى طالب العلم الشرعي.
- نجدان بن عرفة يقرر أن الأصل في الأشياء العدم.
- رأيناه يرجح أن الأصل في الأشياء الإباحة، وذكر دليلاً على ذلك، ووجه الدلالة.
- نراه يذكر أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح، وأيد ذلك بأدلة.
- يذكر ابن عرفة أنه إذا كان هناك مفسدتان، فإنه يرتكب أخف المفسدتين.
- ذكر ابن عرفة مثالا للفظين اتفقا في المعنى، فقرر أن لكل لفظ معنًى يخصه، بناء على قاعدة التأسيس أولى من التأكيد.
- نجد ابن عرفة رجح أن الغالب مقدم على الأصل.

ثانيا: **التوصيات**: من التوصيات التي توصي بها الباحثة ما يلي:

الحرص على تكثيف الرسائل العلمية التي فيها استخراج ودراسة للمسائل في القواعد الفقهية في كتب العلماء المحققين؛ خاصة العلماء الذين لم يدوّنوا أصولهم التي بنوا عليها استنباط القواعد الفقهية وغيره من الفنون؛ وذلك لأن فيها طرحًا لآراء العلماء وفكرهم في القواعد الفقهية للنَّظر، كتحرير المسائل في القواعد الفقهية بعد محاولة الترجيح أو التقريب بينها إن أمكن، وهي الطريقة المثلى في تربية الملكة الفقهية لطالب العلم الشرعي المتخصص وإحياء العلوم الشريعة للعلماء.

وبعدُ فالله أسأل أن يرزقنا العلم والعمل، فإن وفقت في عملي هذا فذلك غايتي، وإن تجافاني التوفيق فعزائي أن لي أجرَ من اجتهد وأخطأ، فما أصبت فيه فمن الله تعالى وحده ذي الفضل والإنعام، وما جانبت فيه الصواب فمن نفسي ومن الشيطان، وأسأله جل وعلا أن يقبل عثراتي، ويتجاوز عن زلاتي، ولا يؤاخذني بما أخطأت أو نسيت، إنه جواد كريم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المراجع:

القرآن الكريم.

- تفسير ابن عرفة: لمحمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبي عبد الله، تحقيق جلال الأسيوطي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١.
- تفسير الإمام ابن عرفة: لمحمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبي عبد الله، تحقيق د. حسن المناعي، الناشر: مركز البحوث بالكلية الزيتونية-تونس، ط١.
- الموسوعة العربية العالمية: أول وأضخم عمل من نوعه وحجمه ومنهجه في تاريخ الثقافة العربية الإسلامية، عمل موسوعي ضخم اعتمد في بعض أجزائه على النسخة الدولية من دائرة المعارف العالمية .**World Book International** تم استيراده من نسخة: الشاملة ١١٠٠٠
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: للمؤرخ الناقد شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت- لبنان.
- غاية النهاية طبقات القراء: للإمام شمس الدين أبي الخير محمد بن محمد بن محمد بن علي ابن الجزري الدمشقي الشافعي، طبعة جديدة مصححة لبرجستراسر، الناشر: دار الكتب العلمية، ط١، بيروت- لبنان.
- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: للإمام القاضي إبراهيم بن نور الدين المعرف بابن فَرْحُون المالكي، تحقيق: الدكتور محمد الأحمدي أبي النور، الناشر: دار التراث للطبع والنشر،
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: للإمام شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن العُكْبَرِيّ الحنبلي الدمشقي، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ومحمود الأرناؤوط الناشر: دار ابن الكثير دمشق بيروت، ط١.

- •هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار والمصنفين: لإسماعيل باشا البغدادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان.
- •شرح حدود ابن عرفة الموسوم الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية: لأبي عبد الله محمد الأنصاري الرصاع، تحقيق: محمد أبي تفان- والطاهر المعموري، دار الغرب الإسلامي، ط١، بيروت- لبنان.
- •شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: لمحمد بن محمد مخلوف، دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان.
- •نيل الابتهاج بتطريز الديباج: لأحمد بابا التنبكتي، إشراف وتقديم: عبد الحميد عبد الله الهرامة، وضع هوامشه وفهارسه: طلاب من كلية الدعوة الإسلامية في طرابلس، ط١، طرابلس.
- •المختصر الفقهي لابن عرفه الوَرْغَميّ: لمحمد بن محمد بن حماد، تحقيق: د. سعيد سالم فاندي، د. حسن مسعود الطوير، دار المدار الإسلامي، ط١، بيروت- لبنان.
- •التفسير ورجاله: للشيخ محمد الفاضل بن عاشور، مجمع البحوث الإسلامية، ط٢.
- •الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: شيخ الإسلام حافظ العصر شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد، الشهير بابن حجر العَسْقَلانِيّ، دار الجيل، بيروت.
- •بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: محمد الفضل إبراهيم، دار الفكر، ط٢.
- •إنباه الرواة على أنباه النحاة: للوزير جمال الدين أبي الحسن علي بن يوسف القفطي، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي، مؤسسة الكتب الثقافية، ط١، القاهرة بيروت.
- •رسالة عن مناهج المفسرين: بالشاملة المكية، وموقع بالإنتر نت المسمى بالرحمن علم

القرآن التفسير والمفسرون غرب أفريقيا.

- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، المؤلف: محمد بن علي ابن القاضي الحنفي التهانوي تحقيق: د. علي دحروج، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون – بيرت، الطبعة: الأولى.

- التفسير اللغوي للقرآن الكريم: للدكتور مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، الناشر: دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٣٢هـ.
- تقييد البَسِيْلِي: مخطوط دار الكتب الوطنية، رقم ١٠٩٧٢.
- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، ط١.
- إنباء الغمر بأبناء العمر: لشيخ الإسلام الحافظ ابن حجر العَسْقَلانِيّ، تحقيق د. حسن حبشي، جامعة مصر العربية، القاهرة، ١٤١٥هـ.
- لسان العرب: لمحمد بن مكرم بن علي، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور، الناشر: دار صادر– بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.
- تراجم شعراء الموسوعة الشعرية: تم جمعه من الموسوعة الشعرية مصدر الكتاب: http: / / www. cultural. org. ae تم استيراده من نسخة: الشاملة ١١٠٠٠
- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، الناشر: مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار الباز، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط٢، مكة المكرمة– الرياض.
- الأشباه والنظائر: للعلامة زين الدين بن إبراهيم المعروف بابن نجيم الحنفي، وبحاشيته نزهة النواظر على الأشباه والنظائر: للعلامة خاتمة المحققين محمد أمين بن عمر المعروف بابن عابدين، الناشر: دار الفكر، ط١، سورية– دمشق.

- •غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر: لزين العابدين إبراهيم الشهير بابن نجيم المصري رحمه الله، السيد أحمد بن محمد الحنفي الحموي رحمه الله، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت.
- •البحر المحيط في أصول الفقه: للإمام بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، الدكتور: محمد بن محمد تامر، دار الكتب العلمية، ط٢، بيروت- لبنان.
- •التقرير والتحبير: لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير الحاج -ويقال له: ابن الموقت الحنفي- على تحرير الإمام الكمال بن الهمام، الناشر: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.
- •طبقات الشافعية الكبرى: لشيخ الإسلام وعلم تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب ابن تقي الدين السبكي، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، ومحمود محمد الطناحي، ط٦.
- •الوافي بالوفيات: لصلاح الدين خليل بن آيبك بن عبد الله الصفدي، المحقق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث- بيروت.
- •تيسير التحرير: لمحمد أمين بن محمود البخاري، المعروف بأمير بادشاه، الحنفي الناشر: دار الفكر- بيروت.
- التبصرة في أصول الفقه: لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، الناشر: دار الفكر- دمشق، ط١، ١٤٠٣هـ.
- •العدة في أصول الفقه: للقاضي أبي يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء، حققه وعلق عليه وخرج نصوصه: د. أحمد بن علي بن سير المباركي، المملكة العربية السعودية، الناشر: المملكة العربية السعودية، ط٣.
- •نهاية السول شرح منهاج الوصول: لعبد الرحيم بن الحسن بن علي الإِسْنَوي الشافعيّ، أبي محمد، جمال الدين، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

- طبقات النسابين، المؤلف: بكر بن عبد الله أبو زيد بن غيهب بن محمد (المتوفى: ١٤٢٩هـ)
- الناشر: دار الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ ١٩٨٧ - هـ م.
- معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»
- المؤلف: عادل نويهض، قدم له: مُفتي الجمهورية اللبنانية الشَّـيْخ حسـن خالد، الناشـر: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة.
- التمهيد في أصـول الفقه: لمحفوظ بن أحمد بن الحسـن أبي الخطاب الكلوذاني الحنبلي، دراسة وتحقيق د. مفيد محمد أبي عمشه، الناشر: دار المدني، ط١.
- طبقات الحنابلة: للقاضـي أبي الحسـين محمد بن أبي يعلى الفراء البغدادي الحنبلي: حققه وقدم له وعلق عليه: الدكتور عبد الرحمن بن سـليمان العُثَيْمِين، مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٤١٩هـ، المملكة العربية السعودية-الرياض.
- تاريخ بغداد أو مدينة السـلام منذ تأسـيسـها حتى سـنة ٤٦٣هـ: للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.
- الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات: لشـمس الدين محمد بن عثمان بن علي المارديني الشافعي، المحقق: عبد الكريم بن علي محمد بن النملة، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، ط٣، ١٩٩٩م.
- الوجيز في إيضـاح قواعد الفقه الكلية: لمحمد صـدقي بن أحمد البورنوا، ط٢، الناشـر: مكتب المعارف الرياض.
- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم: لنشوان بن سعيد الحميري اليمني، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري، مطهر بن علي الإرياني، د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت-لبنان)، دار الفكر (دمشق-سورية)، ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- تيسـير الكريم الرحمن في تفسـير كلام المنان: لعبد الرحمن بن ناصـر السـعدي، قدم له

فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل، فضيلة الشيخ محمد بن صالح العُثَيْمِين، اعتنى به تحقيقا ومقابلة عبد الرحمن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١، بيروت- لبنان.

- •فتح الباري بشرح صحيح البخاري: للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العَسْقَلانِيّ، دار المعرفة، بيروت- لبنان.
- •السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة: لمحمد بن عبد الله بن حميد النجدي ثم المكي، تحقيق: بكر بن عبد الله أبو زيد، د. عبد الرحمن بن سليمان العُثَيْمِين، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١، بيروت.
- •الإصابة في تمييز الصحابة: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العَسْقَلانِيّ، طبعة قديمة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.
- •موسوعة الحديث الشريف كتاب صحيح مسلم المسند الصحيح المختصر من السنن: للإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القُشَيرِيّ النيسابوري رحمه الله، بإشراف ومراجعة: الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، الناشر: دار السلام للنشر والتوزيع، ط١.
- موسوعة الحديث الشريف كتاب صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه: للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة البخاري رحمه الله. بإشراف ومراجعة: الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، الناشر: دار السلام للنشر والتوزيع، ط١.
- •كتاب التعريفات: للفاضل العلامة علي بن محمد الشريف الجُرْجَاني، الناشر: مكتبة لبنان، ١٩٨٥م، المكان لبنان، ط١.
- •أُصُولُ الفِقهِ الذي لا يَسَعُ الفَقِيهِ جَهلَهُ: لعياض بن نامي بن عوض السلمي، الناشر: دار التدمرية، الرياض- المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

- •سير أعلام النبلاء: للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٢، بيروت.
- •الفتح المبين في طبقات الأصوليين: لعبد الله مصطفى المراغي، قام بنشره محمد عثمان، مطبعة أنصار السنة المحمدية.
- •القاموس المحيط: لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، الناشر: مؤسسة الرسالة- دار الريان للتراث، ط٢، بيروت.
- •المنثور في القواعد للزركشي: لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية، ط٢، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- •أنوار البروق في أنواء الفروق: للإمام الفقيه شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، دراسة وتحقيق أ. د محمد أحمد سراج أ. د علي جمعة محمد، الناشر: دار السلام، ط١.
- الأعلام المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: هـ١٣٩٦) الناشر: دار العلم للملايين الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
- •المحيط في اللغة: المؤلف: إسماعيل بن عباد بن العباس، أبو القاسم الطالقاني، المشهور بالصاحب بن عباد (المتوفى: هـ٣٨٥).
- •القواعد لابن رجب، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: هـ٧٩٥)، الناشر: دار الكتب العلمية.
- القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، المؤلف: د. محمد مصطفى الزحيلي. الناشر: دار الفكر – دمشق، الطبعة: الأولى.
- الموافقات: لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، شرحه وخرج أحاديثه: فضيلة الشيخ عبد الله دراز. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١.

فهرس البحث

م	الموضوع	رقم الصفحة
١	**المقدمة**	٢٧٥٩
٢	**الفصل الأول: ابن عرفة وتفسيره**	٢٧٦٤
٣	**المبحث الأول: ترجمة ابن عرفة، وفيه مطلبان:**	٢٧٦٤
٤	المطلب الأول: اسمه، ومولده، ونشأته، ووفاته	٢٧٦٤
٥	المطلب الثاني: شيوخ ابن عرفة، وتلاميذه ومؤلفاته	٢٧٦٥
٦	**المبحث الثاني: تفسير ابن عرفة، وفيه ثلاثة مطالب:**	٢٧٦٧
٧	المطلب الأول: اسم الكتاب، ونسبته إليه	٢٧٦٧
٨	المطلب الثاني: منهجه في الكتاب	٢٧٦٧
٩	المطلب الثالث: ثناء العلماء على الكتاب	٢٧٧٠
١٠	**الفصل الثاني: المقدمات والمبادئ في القواعد الفقهية وفيه ثلاثة مباحث**	٢٧٧١
١١	**المبحث الأول:** تعريف القواعد الفقهية	٢٧٧١
١٢	**المبحث الثاني:** علماء القواعد الفقهية التراثيين والمعاصرين	٢٧٧٣
١٣	**المبحث الثالث:** اقسام القواعد الفقهية	٢٧٧٥
١٤	**الفصل الثالث: القواعد الفقهية عند ابن عرفة في تفسيره وفيه مبحثان**	٢٧٧٨
١٥	**المبحث الأول:** القواعد المتفرعة من القواعد الكلية الكبرى وفيه أربعة مطالب	٢٧٧٨
١٦	المطلب الأول: الأصل في الأشياء العدم	٢٧٧٨
١٧	المطلب الثاني الأصل في الأشياء الحِلّ	٢٧٨٠
١٨	المطلب الثالث: درء المفاسد مقدم على جلب المصالح	٢٧٨٢
١٩	المطلب الرابع: يرجح بين المفسدتين فيرتكب أخف الضررين	٢٧٨٥

٢٠	**المبحث الثاني: القواعد المتفرعة من القواعد الكبرى والصغرى وفيه مطلبان**	**٢٧٨٨**
٢١	المطلب الأول: التأسيس أولى من التأكيد	**٢٧٨٨**
٢٢	المطلب الثاني: تعارض الأصل والغالب	**٢٧٩١**
٢٣	**الخاتمة والنتائج**	**٢٧٩٤**
٢٤	**المصادر والمراجع**	**٢٧٩٦**
٢٥	**الفهرس**	**٢٨٠٣**